

وسائل الشيعة

[208] عبد الله بن محمد بن العباس الرازي (1)، عن أبيه، عن الرضا (عليه السلام) عن آباءه (عليهم السلام) عن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد إلا أنا وعلي وفاطمة والحسن والحسين ومن كان من أهلي فإنه مني. [1943] 13 - وفي (العلل) عن المظفر بن جعفر العلوي، عن جعفر بن محمد بن مسعود عن أبيه، عن نصر بن أحمد البغدادي، عن عيسى بن مهران، عن محول، عن عبد الرحمان بن الاسود، عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، وعمه عن أبيهما (1) عن أبي رافع قال: إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) خطب الناس فقال: أيها الناس إن الله أمر موسى وهارون أن يبنيا لقومهما بمصر بيوتا، وأمرهما أن لا يبيت في مسجد هما جنب، ولا يقرب فيه النساء إلا هارون وذريته، وإن عليا مني بمنزلة هارون من موسى فلا يحل لأحد أن يقرب النساء في مسجدي، ولا يبيت فيه جنب إلا علي وذريته فمن ساءه ذلك فها هنا - وضرب بيده نحو الشام - (2). أقول: ذريته هنا مخصوصة بالائمة الاحد عشر (عليهم السلام) وكذا أهل بيته، وآله، لما مضى (3) ويأتي (4). [1944] 14 - وبالاسناد عن نصر بن أحمد، عن محمد بن عبيد، عن إسماعيل بن أبان، عن سلام بن أبي عمرة، عن معروف بن خربوذ، عن أبي الطفيل، عن حذيفة بن أسيد عن النبي (صلى الله عليه وآله) - في حديث - إن _____ (1) في الامالي: الحسن بن عبد الله بن محمد بن علي التميمي، وفي العيون سقطت عبارة: عن أبيه. 13 - علل الشرائع 201 / 2. (1) في الاصل والمصدر زيادة - عن - (2) وجه الاشارة أن أهل الشام كانوا نصارى كلهم في ذلك الوقت (منه قده). (3) مضى في الحديث 12 من هذه الباب. (4) يأتي في الحديث 14 و 21 من هذا الباب.

14 - علل الشرائع: 202 / 3. (*) _____